



ISSN: 2957-3874 (Print)

Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)

<https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95>

مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها جامعة الفارابي



الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية في حماية انتهاكات القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة

الدكتور/ محمد بن سليمان الأنصاري

كلية الشريعة والقانون، قسم القانون العام جامعة جدة جدة، المملكة العربية السعودية

The Supervisory Role of Humanitarian Organizations in Protecting Violations of International Humanitarian Law During Armed Conflicts

DR. Mohammed Suliman Alansari

College of Sharia and Law, Department of Public Law

University of Jeddah

Kingdom of Saudi Arabia, Jeddah

E: MSALANSARI@uj.edu.sa

ملخص البحث باللغة العربية

تتناول الدراسة الحالية "الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية في حماية انتهاكات القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة" الدور الحيوي الذي تلعبه المنظمات الإنسانية في رصد وتوثيق الانتهاكات خلال النزاعات المسلحة. تهدف الدراسة إلى توضيح مفهوم الدور الرقابي لهذه المنظمات، بيان طبيعة الحماية من الانتهاكات في القانون الدولي الإنساني، والتعرف على دور المنظمات الإنسانية في حماية المدنيين. تكمن أهمية الدراسة في كونها تساهم في سد الفجوة البحثية حول فعالية آليات الرقابة التي تمارسها المنظمات الإنسانية وتقييم أثرها الميداني. كما تقدم إطارًا عمليًا لتطوير أفضل الممارسات في مجال الرصد والتوثيق والإبلاغ عن الانتهاكات. اعتمدت الدراسة على المنهج التكاملية الذي يجمع بين المنهج الوصفي التحليلي والمنهج القانوني والمقارن، مما سمح بتحليل الجوانب المختلفة للموضوع بشكل شامل. من أبرز نتائج الدراسة: أن المنظمات الإنسانية تلعب دورًا محوريًا في نشر الوعي لقانون الدولي الإنساني، وتساهم في تطوير القواعد القانونية الدولية بما يتماشى مع التحديات المعاصرة. كما أكدت أن التقارير الدورية التي تصدرها هذه المنظمات تعتبر مصدرًا موثوقًا للمعلومات للمحاكم الدولية وآليات التحقيق. أوصت الدراسة بتعزيز التعاون بين المنظمات الإنسانية والدول، تحسين منهجيات الرصد باستخدام التقنيات الحديثة، تعزيز دور المحاكم الجنائية الدولية، وحماية العاملين في المجال الإنساني. كما دعت إلى إنشاء مؤسسات رقابية مستقلة لمراقبة مدى التزام الدول بتطبيق قوانين القانون الدولي الإنساني.

الكلمات المفتاحية: الدور الرقابي - المنظمات الإنسانية - القانون الدولي الإنساني - النزاعات المسلحة.

Abstract

This study, entitled "The Supervisory Role of Humanitarian Organizations in Protecting Against Violations of International Humanitarian Law During Armed Conflicts," examines the critical function of humanitarian organizations in monitoring, documenting, and reporting violations committed amid armed conflicts. The research aims to elucidate the concept of the supervisory role of these organizations, analyze the framework of protection afforded under international humanitarian law, and highlight their contribution to safeguarding civilian populations. The significance of this study stems from its endeavor to address a notable research gap concerning the effectiveness of monitoring mechanisms employed by humanitarian organizations and their tangible impact in the field. Moreover, it offers a practical framework for advancing best practices in the monitoring, documenting, and reporting of violations. The study adopts an integrated methodology that combines descriptive-analytical, legal, and comparative approaches, thereby enabling a comprehensive exploration of the various dimensions of the subject matter. Among the key findings, the study underscores the pivotal role of humanitarian organizations in promoting awareness of international humanitarian law and their contribution to the evolution of international legal norms in response to contemporary challenges. It further establishes that the periodic reports

issued by these organizations constitute credible sources of evidence for international courts and investigative bodies. In light of its findings, the study recommends strengthening cooperation between humanitarian organizations and states, enhancing monitoring methodologies through the use of modern technologies, bolstering the role of international criminal courts, and ensuring the protection of humanitarian personnel. It also calls for the establishment of independent oversight bodies tasked with monitoring states' compliance with international humanitarian law.

Keywords: supervisory role, humanitarian organizations, international humanitarian law, armed conflicts.

المقدمة

شهد العالم في العقود الأخيرة تزايداً ملحوظاً في وتيرة النزاعات المسلحة بأشكالها المختلفة، سواء كانت نزاعات دولية أو غير دولية، مما خلف آثاراً إنسانية مدمرة على المدنيين. وفقاً لإحصاءات الأمم المتحدة، يعيش ما يقارب ٢ مليار شخص في مناطق متأثرة بالنزاعات المسلحة حول العالم، مع تسجيل أعداد متزايدة من الضحايا المدنيين الذين يشكلون النسبة الأكبر من إجمالي الخسائر البشرية. وقد أدت هذه النزاعات إلى تشريد قسري لعشرات الملايين من الأشخاص، وتدمير للبنية التحتية الحيوية كالمستشفيات والمدارس ومحطات المياه، وانهيار للخدمات الأساسية، مما فاقم من المعاناة الإنسانية. كما شهدت النزاعات المعاصرة تحولاً نوعياً في أساليب القتال، مع ميل متزايد لاستهداف المدنيين كأحد تكتيكات الحرب، واستخدام أسلحة متطورة ذات تأثير عشوائي في المناطق المأهولة بالسكان، الأمر الذي يثير تحديات جديدة أمام تطبيق القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين^(١) يمثل القانون الدولي الإنساني مجموعة القواعد والمبادئ التي تسعى إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة، وحماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية أو الذين توقفوا عن المشاركة فيها. ويستمد هذا القانون أهميته من كونه الإطار القانوني الأساسي الذي ينظم سلوك أطراف النزاع، ويضع قيوداً على وسائل وأساليب القتال، ويوفر حماية خاصة للفئات الأكثر ضعفاً كالمدنيين والجرحى والأسرى. وتتجلى أهمية القانون الدولي الإنساني في تأكيده على مبادئ أساسية كالتمييز بين المقاتلين والمدنيين، وحظر الهجمات العشوائية، ومبدأ التناسب في استخدام القوة، ومبدأ المعاملة الإنسانية. كما أن اتفاقيات جنيف الأربع لعام (١٩٤٩) وبروتوكولاتها الإضافية لعام (١٩٧٧) تشكل حجر الأساس لهذا القانون، وتحدد الالتزامات القانونية لأطراف النزاع بشكل تفصيلي. ورغم التحديات التي تواجه تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاعات المعاصرة، إلا أنه يظل الضمانة الأساسية لحماية الكرامة الإنسانية في أوقات الحرب، والمرجعية القانونية لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة^(٢) تضطلع المنظمات الإنسانية بدور محوري في الاستجابة للأزمات الناجمة عن النزاعات المسلحة، وتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. فمنذ تأسيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر في عام ١٨٦٣، ومروراً بتطور العمل الإنساني ليشمل منظمات دولية حكومية كمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ومنظمات غير حكومية كأطباء بلا حدود ومنظمة العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش، أصبح للمنظمات الإنسانية حضور فاعل في مناطق النزاعات. وتتوزع أدوار هذه المنظمات لتشمل تقديم المساعدات الإنسانية العاجلة من غذاء ودواء ومأوى، وتنفيذ برامج الحماية للفئات الأكثر ضعفاً، وتعزيز الوعي بالقانون الدولي الإنساني، وبناء القدرات المحلية للتعامل مع آثار النزاعات. كما تساهم هذه المنظمات في جهود بناء السلام والمصالحة، وإعادة الإعمار بعد انتهاء النزاعات. وتستمد المنظمات الإنسانية أهميتها من قدرتها على الوصول إلى المناطق التي يصعب على الجهات الرسمية الوصول إليها، ومن التزامها بمبادئ العمل الإنساني كالحيد والاستقلالية والنزاهة، مما يمكنها من كسب ثقة جميع أطراف النزاع والمجتمعات المتضررة^(٣). تمارس المنظمات الإنسانية دوراً رقابياً بالغ الأهمية في رصد وتوثيق انتهاكات القانون الدولي الإنساني، والمساهمة في آليات المساءلة والمحاسبة. فمن خلال تواجدها الميداني في مناطق النزاعات، تقوم هذه المنظمات بجمع المعلومات وتوثيق الانتهاكات باستخدام منهجيات بحثية دقيقة تشمل المقابلات مع الضحايا والشهود، وفحص الأدلة المادية، وتحليل الصور والتسجيلات. وتعمل على إصدار تقارير دورية توثق طبيعة ونطاق الانتهاكات، مما يشكل مصدراً موثقاً للمعلومات للمحاكم الدولية وآليات التحقيق. كما تضطلع بدور مهم في المناصرة وكسب التأييد لدى صناعات القرار والرأي العام، من خلال حملات التوعية والضغط لوقف الانتهاكات ومساءلة مرتكبيها. ويمتد الدور الرقابي ليشمل المشاركة في آليات العدالة الانتقالية، وتقديم الدعم القانوني للضحايا، والمساهمة في تطوير القانون الدولي الإنساني ليوكب تحديات النزاعات المعاصرة. وقد أثبتت تجارب نزاعات سابقة كيف ساهمت تقارير المنظمات الإنسانية في فتح تحقيقات دولية، وإصدار أحكام قضائية ضد مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، مما يعزز من آليات الردع ومكافحة الإفلات من العقاب^(٤) تكتسب دراسة الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية في حماية انتهاكات القانون الدولي الإنساني أهمية متزايدة في سياق عالمي يشهد تحديات جديدة أمام العمل الإنساني والقانون الدولي. فمن الناحية الأكاديمية، تسهم هذه الدراسة في تطوير فهم نظري وعملي لآليات الرقابة غير الرسمية التي تمارسها المنظمات الإنسانية، وكيفية تفاعلها مع آليات الرقابة الرسمية على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. كما تساعد في تقييم فعالية هذه الآليات

في تعزيز الالتزام بالقانون الدولي الإنساني، وتحديد العوامل التي تعزز أو تعيق هذه الفعالية. ومن الناحية العملية، تقدم هذه الدراسة إطاراً لتطوير أفضل الممارسات في مجال الرصد والتوثيق والمناصرة، وتعزيز التنسيق بين مختلف المنظمات الإنسانية لتحقيق تأثير أكبر. كما تسهم في تسليط الضوء على التحديات المعاصرة التي تواجه المنظمات الإنسانية في أداء دورها الرقابي، مثل القيود المتزايدة على وصولها إلى مناطق النزاعات، والمخاطر الأمنية التي تواجهها، وضغوط التسييس والاستقطاب، مما يساعد في تطوير استراتيجيات للتعامل مع هذه التحديات. وتكتسب هذه الدراسة أهمية خاصة في ضوء التطورات التكنولوجية المتسارعة التي تؤثر على طبيعة النزاعات المسلحة من جهة، وتوفر أدوات جديدة للرصد والتوثيق من جهة أخرى، مما يستدعي مراجعة وتطوير الأطر النظرية والعملية للدور الرقابي للمنظمات الإنسانية.

مشكلة الدراسة:

تزايدت وتيرة النزاعات المسلحة في العقود الأخيرة، سواء كانت نزاعات دولية أو غير دولية، مما أدى إلى ارتفاع حدة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك استهداف المدنيين وتدمير البنية التحتية الحيوية واستخدام الأسلحة العشوائية. وقد أصبحت الحاجة ملحة لتعزيز آليات الرقابة والمساءلة لضمان احترام قواعد القانون الدولي الإنساني وحماية الضحايا. تلعب المنظمات الإنسانية دوراً محورياً في هذا السياق من خلال رصدها وتوثيقها للانتهاكات، وإصدارها تقارير موثوقة تُستخدم كمرجع للمحاكم الدولية وآليات التحقيق. ومع ذلك، فإن تعقيد طبيعة النزاعات المعاصرة وازدياد الاستهداف المتعمد للمدنيين يتطلبان دراسة متعمقة لدور هذه المنظمات في تعزيز حماية حقوق الإنسان وضمان مساءلة مرتكبي الانتهاكات. رغم الأهمية الكبيرة للدور الذي تلعبه المنظمات الإنسانية في رصد وتوثيق انتهاكات القانون الدولي الإنساني، إلا أن هناك فجوة بحثية واضحة فيما يتعلق بتقييم فعالية هذه الآليات الرقابية في تحقيق أهدافها على أرض الواقع. إذ إن معظم الدراسات السابقة ركزت على الجانب النظري للقانون الدولي الإنساني أو تحليل الاتفاقيات الدولية، دون الغوص في تقييم الأثر الفعلي للتقارير الصادرة عن المنظمات الإنسانية في تعزيز المساءلة القانونية ومكافحة الإفلات من العقاب. لذلك، تسعى هذه الدراسة إلى سد هذه الفجوة من خلال تحليل كيفية مساهمة هذه المنظمات في رصد الانتهاكات، وتوثيقها، ودعم جهود العدالة الانتقالية، بالإضافة إلى تحديد التحديات التي تواجهها في تنفيذ دورها الرقابي أثناء النزاعات المسلحة. ومن هنا جاءت هذه الدراسة للإجابة على التساؤل التالي:

ما الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية في حماية انتهاكات القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة؟

تساؤلات الدراسة:

من خلال سؤال الدراسة الرئيسي، والذي تتفرع عنه الأسئلة التالية:

١. ما مفهوم الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية؟
٢. ما طبيعة الحماية من الانتهاكات أثناء النزاعات المسلحة في القانون الدولي الإنساني؟

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في جانبها العلمي والعملية كما يلي:

أولاً: الأهمية العلمية للدراسة:

١. توضيح الإطار المفاهيمي للدور الرقابي للمنظمات الإنسانية ضمن منظومة القانون الدولي الإنساني.
٢. استكشاف المرجعيات القانونية التي تستند إليها المنظمات الإنسانية في ممارسة دورها الرقابي.
٣. سد الفجوة البحثية في مجال آليات الرقابة على تطبيق القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات.
٤. استكشاف التحديات القانونية والنظرية التي تواجه المنظمات الإنسانية في أداء دورها الرقابي.

ثانياً: الأهمية العملية للدراسة:

١. تحليل مدى نجاح المنظمات الإنسانية في الحد من انتهاكات القانون الدولي الإنساني في النزاعات المعاصرة.
٢. تقديم مقترحات عملية لتعزيز قدرات المنظمات الإنسانية في الرصد والتوثيق والإبلاغ عن الانتهاكات.
٣. استخلاص الدروس من تجارب المنظمات الإنسانية الناجحة في مجال الرقابة والحماية.
٤. تزويد الجهات المعنية بتوصيات عملية لتطوير الأطر القانونية والتنظيمية الداعمة للدور الرقابي للمنظمات الإنسانية.
٥. تحديد آليات تفعيل المساءلة القانونية عن انتهاكات القانون الدولي الإنساني بناءً على توثيق المنظمات الإنسانية.

هذه الدراسة تكتسب أهمية خاصة في ظل تزايد النزاعات المسلحة المعاصرة وما يصاحبها من انتهاكات متكررة للقانون الدولي الإنساني، مما يجعل دور المنظمات الإنسانية الرقابية ذو أهمية متنامية في حماية المدنيين وضمان احترام القواعد الإنسانية الدولية.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة لتحقيق ما يلي:

١. تحديد مفهوم الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية.
٢. بيان طبيعة الحماية من الانتهاكات أثناء النزاعات المسلحة في القانون الدولي الإنساني.
٣. التعرف على دور المنظمات الإنسانية الرقابية في حماية انتهاكات القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة.

منهج الدراسة:

تعتمد الدراسة الحالية على المنهج التكاملي الذي يجمع بين المنهج الوصفي التحليلي والمنهج القانوني والمقارن. يُعد هذا المنهج التكاملي الأنسب لطبيعة الدراسة لأنه يسمح بتحليل الجوانب المختلفة للموضوع بشكل شامل ومتعمق. فالمنهج الوصفي التحليلي يتيح وصف وتحليل دور المنظمات الإنسانية وآلياتها الرقابية، بينما يسمح المنهج القانوني بدراسة الأطر القانونية الدولية الحاكمة لعمل هذه المنظمات وتحليل نصوص الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة. أما المنهج المقارن فيساعد في مقارنة فعالية مختلف المنظمات الإنسانية وتباين أدوارها الرقابية في سياقات النزاعات المختلفة. ويُعزز هذا المنهج التكاملي من قدرة الدراسة على تقديم فهم متكامل يربط بين الأطر النظرية والتطبيقات العملية، ويُمكن الباحث من استخلاص استنتاجات وتوصيات عملية قائمة على تحليل شامل للظاهرة محل الدراسة، مع الاستفادة من النماذج التطبيقية والحالات الدراسية للنزاعات المسلحة المعاصرة.

مصطلحات الدراسة:

أولاً: **الدور الرقابي:** تُعرف الرقابة اصطلاحاً بأنها عملية تقييم الأداء الخاص بكافة مكونات المؤسسة أو النظام، وتحديد مدى كفاءتها في تحقيق أهدافها العام^(٥).

والدور الرقابي هو مجموعة العمليات التي تهدف إلى الإشراف، التقييم، والتصحيح لتحقيق الأهداف المخططة وضمان الالتزام بالقوانين والمعايير^(٦).
ثانياً: **المنظمات الإنسانية:** يمكن تعريف المنظمات الإنسانية بأنها كيانات أو هيئات تسعى إلى تقديم المساعدات والخدمات الإنسانية للمجتمعات والأفراد الذين يواجهون أزمات أو كوارث، سواء كانت هذه الكوارث ناتجة عن نزاعات مسلحة، كوارث طبيعية، أو أوضاع إنسانية صعبة^(٧) كما يمكن أن تكون هذه المنظمات دولية أو محلية، وتشمل مجالات عملها تقديم المساعدات الغذائية، الرعاية الصحية، التعليم، الإيواء، وحماية حقوق الإنسان^(٨).

ثالثاً: النزاعات المسلحة:

تعرف النزاعات المسلحة بأنها: أعمال العنف التي تحدث بين أطراف منظمة تتسم بطابعها العسكري، سواء كانت هذه الأطراف دول أو جماعات مسلحة غير حكومية، وتؤدي إلى اضطراب خطير في النظام العام^(٩).

المبحث الأول مفهوم الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية

الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية يُعتبر أحد الأدوات الأساسية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. تلعب هذه المنظمات دوراً محورياً في رصد الانتهاكات، تقديم التقارير، وضمان تطبيق القواعد الدولية التي تهدف إلى حماية حقوق الإنسان في أوقات السلم والحرب. يمكن تقسيم هذا الدور إلى عدة جوانب رئيسية تشمل الوقاية، الرصد، تقديم المساعدة، والضغط على الجهات المعنية.

١- **الجانب الوقائي:** نشر المعرفة وتطوير القواعد: أحد أهم أدوار المنظمات الإنسانية هو الجانب الوقائي الذي يتمثل في نشر المعرفة بقواعد القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان. تعمل هذه المنظمات على تعزيز الوعي المجتمعي والرسمي بأهمية احترام القوانين الدولية من خلال حملات التوعية والتدريب. كما تساهم في تطوير قواعد القانون الدولي عبر تقديم الدراسات والأبحاث التي تساعد في تحديث التشريعات بما يتماشى مع التحديات المعاصرة^(١٠).

٢- **الجانب الرقابي:** رصد الانتهاكات وإعداد التقارير: تلعب المنظمات الإنسانية دوراً محورياً في رصد الانتهاكات وتوثيقها. يتم ذلك من خلال إرسال فرق ميدانية إلى المناطق المتضررة لجمع الأدلة وتحليلها. تقوم هذه المنظمات بإعداد تقارير دولية تعرض فيها حالة حقوق الإنسان في

الدول المختلفة، مما يساهم في الضغط على الحكومات لتحسين أداؤها، على سبيل المثال، أكدت اللجان الدولية أن التقارير الوطنية المقدمة من الدول الأعضاء تعتبر أداة أساسية في رقابة أعمال حقوق الإنسان. علاوة على ذلك، تركز بعض الآليات الرقابية على ضمان تنفيذ الالتزامات الدولية. فقد أوجد المجتمع الدولي آليات متعددة للرقابة على تنفيذ الالتزامات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وحياته، ومن بين هذه الآليات، تبرز أهمية إسباغ الطبيعة القانونية على حقوق الإنسان في القانون الدولي، مما يعزز مكانة هذه الحقوق كقواعد قانونية دولية ملزمة^(١١). إن رصد انتهاكات حقوق الإنسان يُعد أداة أساسية في تعزيز حماية هذه الحقوق وضمان المساءلة، يتمثل هذا الرصد في جمع المعلومات والبيانات حول الانتهاكات التي تحدث على أرض الواقع، سواء كانت في سياقات النزاعات المسلحة أو في أوقات السلم. ويهدف الرصد إلى تقديم صورة دقيقة عن طبيعة الانتهاكات ونطاقها، مما يساعد في تحديد الأنماط والأسباب الجذرية لهذه الانتهاكات^(١٢). يُعتبر رصد انتهاكات حقوق الإنسان عملية مستمرة تتطلب التعاون بين مختلف الجهات الفاعلة، بما في ذلك المجتمع المدني، المؤسسات الوطنية، والمنظمات الدولية، لضمان أن تكون الجهود المبذولة لحماية حقوق الإنسان شاملة ومستدامة.

٣- **تقديم المساعدة والدعم التقني:** إلى جانب الرصد والوقاية، تقدم المنظمات الإنسانية خدمات استشارية ومساعدة تقنية ومالية لدعم الدول في تنفيذ التزاماتها الدولية. تهدف هذه الجهود إلى إزالة العقبات أمام الأعمال الفعلية لحقوق الإنسان ومناهضة الانتهاكات.

على سبيل المثال، تسعى هذه المنظمات إلى دعم الدول في بناء مؤسسات قوية قادرة على مكافحة الإرهاب دون انتهاك قواعد القانون الدولي^(١٣).
٤- **الضغط والتأثير على السياسات الدولية:** تستخدم المنظمات الإنسانية أدوات الضغط السياسي والإعلامي لتعزيز حماية حقوق الإنسان من خلال نشر التقارير وتنظيم الحملات، تتمكن هذه المنظمات من لفت انتباه المجتمع الدولي إلى الانتهاكات الجسيمة. كما تعمل على تحفيز الدول للالتزام بالاتفاقيات الدولية من خلال آليات تعاقدية تراقب مدى التزام الدول بمضمون الاتفاقيات^(١٤) الدور الرقابي للمنظمات الإنسانية يمثل آلية أساسية لحماية حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. من خلال الجوانب الوقائية، الرقابية، وتقديم الدعم، تسهم هذه المنظمات في تعزيز الالتزام بالقوانين الدولية ومكافحة الانتهاكات. ومع ذلك، لا يزال هناك حاجة إلى تعزيز التعاون بين المنظمات الإنسانية والدول لضمان تحقيق الأهداف المرجوة وضمان احترام القوانين الدولية بشكل كامل^(١٥).

المبحث الثاني طبيعة الحماية من الانتهاكات أثناء النزاعات المسلحة في القانون الدولي الإنساني

النزاعات المسلحة، سواء كانت دولية أو غير دولية، تُعتبر من أخطر التحديات التي تواجه البشرية بسبب الآثار المدمرة التي تتركها على المدنيين والبنية التحتية الحيوية. يهدف القانون الدولي الإنساني (International Humanitarian Law - IHL) إلى وضع قواعد ومبادئ تنظم سلوك أطراف النزاع وتقيّد وسائل وأساليب القتال لحماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية أو الذين توقفوا عن المشاركة فيها. يتناول هذا المبحث طبيعة الحماية من الانتهاكات أثناء النزاعات المسلحة في إطار القانون الدولي الإنساني، مع التركيز على مبادئه الأساسية، والآليات الرقابية، والتحديات التي تواجه تطبيقه.

أولاً: مبادئ القانون الدولي الإنساني لحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة:

١- **مبدأ التمييز بين المقاتلين والمدنيين:** يُعد مبدأ التمييز أحد أهم المبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني، حيث يفرض على أطراف النزاع التمييز بوضوح بين الأهداف العسكرية والأهداف المدنية. يُمنع استهداف المدنيين أو استخدامهم كدرع بشري، ويجب أن تكون الهجمات موجهة فقط ضد الأهداف العسكرية المشروعة^(١٦).

٢- **حظر الهجمات العشوائية:** يحظر القانون الدولي الإنساني الهجمات العشوائية التي لا تميز بين الأهداف العسكرية والمدنية، والتي قد تؤدي إلى خسائر كبيرة في صفوف المدنيين أو تدمير البنية التحتية الحيوية مثل المستشفيات والمدارس^(١٧).

٣- **مبدأ التناسب في استخدام القوة:** ينص هذا المبدأ على أن أي هجوم عسكري يجب أن يكون متناسباً مع الفائدة العسكرية المتوقعة، وأن يتم تجنب إلحاق أضرار غير ضرورية بالمدنيين أو الممتلكات المدنية.

٤- **مبدأ المعاملة الإنسانية:** يؤكد القانون الدولي الإنساني على وجوب معاملة جميع الأشخاص الذين يتأثرون بالنزاعات المسلحة بكرامة وإنسانية، بما في ذلك الجرحى والأسرى والمدنيين^(١٨).

ثانياً: الآليات الرقابية لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة:

١- دور المنظمات الإنسانية الدولية: تلعب المنظمات الإنسانية مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) دورًا رئيسيًا في رصد وتوثيق الانتهاكات التي تحدث أثناء النزاعات المسلحة. تقوم هذه المنظمات بجمع المعلومات من خلال المقابلات مع الضحايا والشهود، وتحليل الأدلة المادية، وإصدار تقارير دورية تُستخدم كمصدر موثوق للمعلومات من قبل المحاكم الدولية وآليات التحقيق^(١٩).

٢- المحاكم الجنائية الدولية: تعمل المحاكم الجنائية الدولية، مثل محكمة الجنايات الدولية (ICC)، على تحقيق العدالة وملاحقة مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. تعتمد هذه المحاكم على التقارير الصادرة عن المنظمات الإنسانية والدولية لفتح تحقيقات ومحاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة^(٢٠).

٣- الآليات الوطنية والإقليمية: تشمل هذه الآليات المؤسسات الوطنية والإقليمية التي تعمل على تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني داخل الدول، مثل اللجان الوطنية لتطبيق القانون الدولي الإنساني، والتي تراقب مدى التزام الحكومات بتطبيق القوانين ذات الصلة^(٢١).

ثالثاً: التحديات التي تواجه حماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة:

١- استخدام الأسلحة العشوائية والتكنولوجيا الحديثة: شهدت النزاعات المعاصرة تحولاً نوعياً في أساليب القتال، حيث أصبحت الأسلحة العشوائية والتكنولوجيا الحديثة تُستخدم بشكل متزايد في المناطق المأهولة بالسكان، مما يؤدي إلى زيادة الخسائر البشرية بين المدنيين^(٢٢).

٢- الإفلات من العقاب: تواجه آليات إنفاذ القانون الدولي الإنساني تحديات كبيرة بسبب غياب الإرادة السياسية لدى بعض الدول لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات، مما يؤدي إلى الإفلات من العقاب وتشجيع المزيد من الانتهاكات^(٢٣).

٣- ضعف الالتزام بالقانون الدولي الإنساني: رغم وجود اتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولاتها الإضافية، إلا أن هناك ضعفاً في التزام بعض أطراف النزاع بتطبيق هذه القواعد، خاصة في النزاعات غير الدولية التي غالباً ما تشهد فوضى وعدم احترام للقوانين^(٢٤).

٤- التحديات المرتبطة بالوصول الإنساني: تواجه المنظمات الإنسانية صعوبة في الوصول إلى المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة بسبب الحصار أو القيود المفروضة من قبل أطراف النزاع، مما يعيق تقديم المساعدات الإنسانية للضحايا^(٢٥). يُعتبر القانون الدولي الإنساني الإطار القانوني الأساسي الذي ينظم سلوك أطراف النزاع ويضع قيوداً على وسائل وأساليب القتال لحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة. ومع ذلك، فإن التحديات التي تواجه تطبيقه تتطلب جهوداً دولية مشتركة لتعزيز الالتزام به ومكافحة الإفلات من العقاب. تلعب المنظمات الإنسانية دوراً مهماً في رصد وتوثيق الانتهاكات، ودعم آليات المساءلة والعدالة. وفي ظل التحولات النوعية في النزاعات المسلحة المعاصرة، يصبح من الضروري تحديث القوانين والآليات الرقابية لتلبية احتياجات حماية المدنيين في المستقبل.

المبحث الثالث دور المنظمات الإنسانية الرقابية في حماية انتهاكات القانون الدولي الإنساني

شهد العالم في العقود الأخيرة تزايداً ملحوظاً في وتيرة النزاعات المسلحة، سواء كانت دولية أو غير دولية، مما أدى إلى ارتفاع حدة الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني. يُعتبر هذا القانون الإطار الأساسي الذي ينظم سلوك أطراف النزاع ويضع قيوداً على وسائل وأساليب القتال لحماية المدنيين والبنية التحتية الحيوية، في ظل هذه التحديات، تلعب المنظمات الإنسانية دوراً رقابياً بالغ الأهمية من خلال رصد وتوثيق الانتهاكات، وإصدار تقارير دورية تُستخدم كمرجع للمحاكم الدولية وآليات التحقيق^(٢٦). يتناول هذا المبحث دور المنظمات الإنسانية الرقابية في حماية انتهاكات القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة.

أولاً: تعريف المنظمات الإنسانية وأهميتها في النزاعات المسلحة:

تُعرّف المنظمات الإنسانية بأنها هيئات تعمل على تقديم المساعدات والخدمات الإنسانية للمجتمعات والأفراد الذين يواجهون أزمات أو كوارث، سواء كانت ناتجة عن نزاعات مسلحة أو كوارث طبيعية. تتميز هذه المنظمات بالحياد والاستقلالية، وتهدف إلى حماية الإنسان من الآثار الضارة التي قد تتجم عن هذه الأزمات^(٢٧). في سياق النزاعات المسلحة، تكتسب المنظمات الإنسانية أهمية خاصة بسبب الدور الذي تقوم به في رصد وتوثيق الانتهاكات التي تحدث على أرض الواقع. كما أنها تعمل على تقديم المساعدات الإنسانية مثل الغذاء والمياه والإيواء والرعاية الصحية، مع التركيز على حماية حقوق الإنسان وضمن احترام القانون الدولي الإنساني.

ثانياً: آليات الرصد والتوثيق التي تعتمدها المنظمات الإنسانية:

١- جمع المعلومات وتحليل البيانات: تعتمد المنظمات الإنسانية على منهجيات بحثية دقيقة لرصد وتوثيق الانتهاكات التي تحدث أثناء النزاعات المسلحة. تشمل هذه المنهجيات إجراء المقابلات مع الضحايا والشهود، وتحليل الأدلة المادية مثل الصور والفيديوهات، واستعراض الوثائق الرسمية والتقارير الميدانية^(٢٨).

٢- إصدار التقارير الدورية: تقوم المنظمات الإنسانية بإصدار تقارير دورية توثق طبيعة ونطاق الانتهاكات، مثل استهداف المدنيين، تدمير البنية التحتية الحيوية، واستخدام الأسلحة العشوائية. تُعتبر هذه التقارير مصدرًا موثوقًا للمعلومات للمحاكم الدولية وآليات التحقيق^(٢٩)

٣- التعاون مع الجهات الدولية: تعمل المنظمات الإنسانية بالتعاون مع الهيئات الدولية مثل الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية لضمان محاسبة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة. كما تسهم في فتح تحقيقات دولية وإصدار أحكام قضائية ضد مرتكبي جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية^(٣٠).
ثالثًا: دور المنظمات الإنسانية في تعزيز المساءلة ومكافحة الإفلات من العقاب:

١- المساءلة القانونية: تُعتبر التقارير الصادرة عن المنظمات الإنسانية أساسًا لملاحقة مرتكبي الانتهاكات أمام المحاكم الدولية. على سبيل المثال، ساهمت تقارير المنظمات الإنسانية في فتح تحقيقات دولية حول جرائم الحرب المرتكبة في مناطق النزاعات المسلحة^(٣١).

٢- المناصرة وكسب التأييد: تلعب المنظمات الإنسانية دورًا مهمًا في المناصرة وكسب التأييد لدى صناع القرار والرأي العام. من خلال حملات التوعية والضغط، تسعى هذه المنظمات إلى وقف الانتهاكات وضمان مساءلة مرتكبيها^(٣٢).

٣- العدالة الانتقالية: تمتد جهود المنظمات الإنسانية إلى المشاركة في آليات العدالة الانتقالية، حيث تقدم الدعم القانوني للضحايا وتساهم في تطوير القانون الدولي الإنساني لتلبية تحديات النزاعات المعاصرة^(٣٣).

رابعًا: التحديات التي تواجه المنظمات الإنسانية في دورها الرقابي:

١- صعوبة الوصول إلى المناطق المتضررة: تواجه المنظمات الإنسانية صعوبات كبيرة في الوصول إلى المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة بسبب الحصار أو القيود المفروضة من قبل أطراف النزاع^(٣٤).

٢- الإفلات من العقاب: رغم الجهود المبذولة، لا تزال هناك تحديات كبيرة تتعلق بالإفلات من العقاب، حيث تقتصر بعض الدول على الإرادة السياسية لمحاسبة مرتكبي الانتهاكات^(٣٥).

٣- استهداف العاملين في المجال الإنساني: يتعرض العاملون في المنظمات الإنسانية للخطر أثناء أداءهم لمهامهم، حيث يتم استهدافهم بشكل متزايد في النزاعات المسلحة^(٣٦).

الختاتمة

أكدت الدراسة أن المنظمات الإنسانية تلعب دورًا رقابيًا أساسيًا في حماية المدنيين وضمان احترام القانون الدولي الإنساني أثناء النزاعات المسلحة. ومع ذلك، فإن التحديات التي تواجهها تتطلب جهودًا دولية مشتركة لتعزيز الالتزام بالقوانين ومكافحة الإفلات من العقاب. من خلال تطبيق التوصيات التي سوف نذكرها، يمكن تحسين فعالية هذه المنظمات في تحقيق أهدافها وضمان حماية المدنيين في المستقبل. ومن أبرز نتائجها ما يلي:

١. أظهرت الدراسة أن المنظمات الإنسانية تلعب دورًا محوريًا في نشر الوعي بالقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان من خلال حملات التوعية والتدريب.

٢. كما تساهم هذه المنظمات في تطوير القواعد القانونية الدولية بما يتماشى مع التحديات المعاصرة، مثل تعريف مفاهيم الحماية الخاصة بالأطفال في النزاعات المسلحة.

٣. أكدت الدراسة أن المنظمات الإنسانية تعتمد على منهجيات دقيقة لرصد وتوثيق الانتهاكات، مثل إجراء المقابلات مع الضحايا والشهود وتحليل الأدلة المادية.

٤. التقارير الدورية التي تصدرها هذه المنظمات تعتبر مصدرًا موثوقًا للمعلومات للمحاكم الدولية وآليات التحقيق.

٥. ساهمت التقارير الصادرة عن المنظمات الإنسانية في فتح تحقيقات دولية حول جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، مما يعزز من آليات المساءلة القانونية.

٦. التحديات الكبيرة التي تواجه المنظمات الإنسانية في الوصول إلى المناطق المتضررة من النزاعات المسلحة بسبب الحصار أو القيود المفروضة من قبل أطراف النزاع.

٧. رغم وجود اتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولاتها الإضافية، إلا أن هناك ضعفًا في التزام بعض أطراف النزاع بتطبيق هذه القواعد، خاصة في النزاعات غير الدولية.

توصيات الدراسة:

من خلال النتائج التي توصلت إليها الدراسة، توصي بما يلي:

١. يجب تعزيز التعاون بين المنظمات الإنسانية والدول لضمان تحقيق الأهداف المرجوة من حماية المدنيين واحترام القوانين الدولية.
٢. ينبغي تحسين منهجيات الرصد والتوثيق من خلال استخدام التقنيات الحديثة مثل الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات لضمان دقة المعلومات وموثوقيتها.
٣. يجب تعزيز دور المحاكم الجنائية الدولية والآليات الوطنية في ملاحقة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة، مع التركيز على إنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب.
٤. يجب اتخاذ تدابير دولية لحماية العاملين في المنظمات الإنسانية من الاستهداف أثناء أدائهم لمهامهم في مناطق النزاعات المسلحة.
٥. ينبغي تعزيز دور المنظمات الإنسانية في المشاركة ببرامج العدالة الانتقالية، حيث يمكنها تقديم الدعم القانوني للضحايا ومساعدتهم على استعادة حقوقهم.
٦. تنظيم حملات توعية مجتمعية حول أهمية احترام القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، مع التركيز على دور التربية الدينية والأخلاقية في حماية الأحداث من الانحراف.
٧. . يُوصى بإنشاء مؤسسات رقابية مستقلة تعمل على مراقبة مدى التزام الدول بتطبيق القوانين ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني.

الراجع

أولاً: المصادر القانونية:

١. إبراهيم، عبدلي، حماية الأعيان المدنية والمدنيين في زمن النزاعات المسلحة، مذكرة لاستكمال نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الطاهر مولاي، ٢٠١٦.
٢. أميرة، عمورة، الحماية القانونية للمدنيين أثناء النزاعات المسلحة (دراسة حالة سوريا) رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، ٢٠٢١.
٣. بن بودريو، سفيان، وبخوش، حسام، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، ٢٠١٨.
٤. بن عيسى، الأمين. وشرارة، فيصل، دور الآليات التعاقدية في الرقابة على تطبيق اتفاقيات حقوق الإنسان، مجلد (١) العدد (٢).
٥. تقرير للصليب الأحمر، القانون الدولي الإنساني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصرة.
٦. تقرير مكتب الأمم المتحدة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الحقوق الاقتصادية، ٢٠٠٥.
٧. حفناوي، مدلل، الدبلوماسية الوقائية كآلية لحفظ السلم والأمن الدوليين، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ٢٠١٢.
٨. الرشدي، أحمد، النظام الجنائي الدولي، من لجان التحقيق المؤقتة إلى المحكمة الجنائية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٥٠)، ٢٠٠٢.
٩. رضوان، محمد أحمد محمد محمود، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال المساعدات الإنسانية، مجلة جامعة أسوان للعلوم الإنسانية - المجلد الثالث - العدد الأول، ٢٠٢٣.
١٠. الزرعوني، لمياء، الآليات الدولية للرقابة على حماية حقوق الإنسان بالتطبيق على دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة، مجلد (١٦) العدد (١)، ٢٠١٩.
١١. الزروق، سمير يوسف الجيلاني، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تفعيل وتطبيق القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٠.
١٢. طويل، نصير، الرقابة على تطبيق قواعد القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠٢٠.
١٣. عبد الله، سمية فاضل، دور المنظمات الدولية في تطبيق القانون الدولي الإنساني، جامعة تكريت، العراق، ٢٠٢٣.
١٤. عطية، أحمد أبو الخير، حماية السكان المدنيين والأعيان المدنية، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٩٩٨.
١٥. علوان، محمد يوسف، القانون الدولي العام: المقدمة والمصادر، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٧.

١٦. كريم، خلفان، دور المنظمات الدولية في إعمال حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة، دور المنظمات الدولية في إعمال حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة، مجلة صوت القانون، العدد (١)، ٢٠١٤.
١٧. مريم، ناصري، فعالية العقاب على الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنسان رسالة ماجستير في العلوم القانونية، تخصص القانون، تخصص القانون الدولي الإنسان، كلية الحقوق، قسم العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر باتنة، ٢٠٠٩.
١٨. يازجي أمل، القانون الدولي الإنسان وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع، دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (٢٠)، العدد الأول، ٢٠٠٤.

ثانياً: الأنظمة والقوانين والاتفاقيات:

١. سلسلة القانون الدولي الإنسان، القانون الدولي الإنسان وحماية السكان المدنيين خلال النزاعات المسلحة ٢٠٠٨، <https://mezan.org/uploads/files/8792.pdf>
٢. القاموس العملي للقانون الإنسان، مقال بعنوان: نزاع مسلح دولي: <https://ar.guide-humanitarian->
٣. القاموس العملي للقانون الإنسان، مقال بعنوان: نزاع مسلح دولي: <https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/nz-mslwh-dwlyw>
٤. مقال بعنوان: الشرق الأوسط: ضرورة ملحة لحماية المدنيين مع تصاعد وتيرة العنف، موقع الصليب الأحمر على الانترنت، ٢٠٢٤، <https://www.icrc.org/ar/news-release/>
٥. مقال بعنوان: القانون الدولي الإنسان، اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنسان، ٢٠٢٣، بموقع: <https://www.ncihlqa.org/AR/International-humanitarian->
٦. مقال بعنوان: المنظمات الإنسانية، <https://www.deutschland.de/ar/topic/syast/alislam->
٧. مقال بعنوان: الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن، موقع الأمم المتحدة على الانترنت: <https://www.ohchr.org/ar/about-us/what->
٨. مقال بعنوان: الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن، موقع الأمم المتحدة على الانترنت: <https://www.ohchr.org/ar/about-us/what->
٩. منظمة العفو الدولية، النزاعات المسلحة، الوقاية <https://www.amnesty.org/ar/what-we-do/armed-conflict>
١٠. موقع الأمم المتحدة، الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن ٢٠٠٢، <https://www.ohchr.org/ar/about-us/what-we-do/our->

هوامش البحث

- (١) مقال بعنوان: الشرق الأوسط: ضرورة ملحة لحماية المدنيين مع تصاعد وتيرة العنف، موقع الصليب الأحمر على الانترنت، ٢٠٢٤، <https://www.icrc.org/ar/news-release/>
- (٢) مقال بعنوان: القانون الدولي الإنسان، اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنسان، ٢٠٢٣، بموقع: <https://www.ncihlqa.org/AR/International-humanitarian-law/Pages/default.aspx>
- (٣) بن بودريو، سفيان، وبخوش، حسام، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنسان، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر، 2018 ص ٢١.
- (٤) الزروق، سمير يوسف الجيلاني، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تفعيل وتطبيق القانون الدولي الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠٢٠ ص ١١.
- (٥) طويل، نصير، الرقابة على تطبيق قواعد القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه منشورة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، ٢٠٢٠ ص ١١.

- (٦) حفاوي، مدلل، الدبلوماسية الوقائية كآلية لحفظ السلم والأمن الدوليين، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ٢٠١٢، ص ٤١.
- (٧) رضوان، محمد أحمد محمد محمود، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال المساعدات الإنسانية، مجلة جامعة أسوان للعلوم الإنسانية - المجلد الثالث - العدد الأول، ٢٠٢٣، ص ١٧١.
- (٨) مقال بعنوان: المنظمات الإنسانية، <https://www.deutschland.de/ar/topic/syast/alislam-walamn/almnzmat-alansanyt>
- (٩) القاموس العملي للقانون الإنساني، مقال بعنوان: نزاع مسلح دولي: <https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/nz-mslwh-dwlyw>
- (١٠) الزروق، سمير يوسف الجيلاني، دور المنظمات الدولية غير الحكومية في تفعيل وتطبيق القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ٤١.
- (١١) الزرعوني، لمياء، الآليات الدولية للرقابة على حماية حقوق الإنسان بالتطبيق على دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة جامعة الشارقة، مجلد (١٦) العدد (١)، ٢٠١٩، ص ٥١.
- (١٢) الزرعوني، لمياء، الآليات الدولية للرقابة على حماية حقوق الإنسان بالتطبيق على دولة الإمارات العربية المتحدة، المرجع السابق، ص ٥٢.
- (١٣) مقال بعنوان: الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن، موقع الأمم المتحدة على الانترنت: <https://www.ohchr.org/ar/about-us/what->
- (١٤) بن عيسى، الأمين. وشرارة، فيصل، دور الآليات التعاهدية في الرقابة على تطبيق اتفاقيات حقوق الإنسان، مجلد (١) العدد (٢)، ٢٠١٦، ص ٢٨٤.
- (١٥) ينظر: المرجع السابق، ص ٥١.
- (١٦) إبراهيم، عبدلي، حماية الأعيان المدنية والمدنيين في زمن النزاعات المسلحة، مذكرة لاستكمال نيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الطاهر مولاي، ٢٠١٦، ص ٧٥.
- (١٧) تقرير للصليب الاحمر، القانون الدولي الإنساني وتحديات النزاعات المسلحة المعاصرة، ص ١٦ - ٢٢.
- (١٨) كريم، خلفان، دور المنظمات الدولية في أعمال حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة، دور المنظمات الدولية في أعمال حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة، مجلة صوت القانون، العدد (١)، ٢٠١٤، ص ٢١.
- (١٩) ينظر: كريم، خلفان، دور المنظمات الدولية في أعمال حقوق الإنسان في النزاعات المسلحة، مرجع السابق، ص ٢٢.
- (٢٠) سلسلة القانون الدولي الإنساني، القانون الدولي الإنساني وحماية السكان المدنيين خلال النزاعات المسلحة ٢٠٠٨، <https://mezan.org/uploads/files/8792.pdf>
- (٢١) عطية، أحمد أبو الخير، حماية السكان المدنيين والأعيان المدنية، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م، ص ٢١.
- (٢٢) علوان، محمد يوسف، القانون الدولي العام: المقدمة والمصادر، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، ٢٠٠٧، ص ٥٣.
- (٢٣) يازجي أمل، القانون الدولي الإنساني وقانون النزاعات المسلحة بين النظرية والواقع، دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، الد ٢٠، العدد الأول، ٢٠٠٤، ص ٢٥.
- (٢٤) مريم، ناصري، فعالية العقاب على الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني رسالة ماجستير في العلوم القانونية، تخصص القانون، تخصص القانون الدولي الإنساني، كلية الحقوق، قسم العلوم القانونية، جامعة الحاج لخضر باتنة، ٢٠٠٩، ص ٢١.
- (٢٥) الرشيدي، أحمد، النظام الجنائي الدولي، من لجان التحقيق المؤقتة إلى المحكمة الجنائية الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد (١٥٠)، ٢٠٠٢، ص ٥١.
- (٢٦) عبد الله، سمية فاضل، دور المنظمات الدولية في تطبيق القانون الدولي الإنساني، جامعة تكريت، العراق، ٢٠٢٣، ص ٢١.
- (٢٧) موقع الأمم المتحدة، الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن ٢٠٠٢، <https://www.ohchr.org/ar/about-us/what-we-do/our->

(٢٨) تقرير مكتب الأمم المتحدة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، دليل للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ٢٠٠٥، ص ١١.

(٢٩) ينظر: المرجع السابق، ص ١١.

(٣٠) القاموس العملي للقانون الإنساني، مقال بعنوان: نزاع مسلح دولي: <https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/nz-mslwh-dwlyw>

(٣١) منظمة العفو الدولية، النزاعات المسلحة، الوقاية <https://www.amnesty.org/ar/what-we-do/armed-conflict> ص ٢١

(٣٢) مقال بعنوان: الوقاية من الانتهاكات وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما في ذلك في حالات النزاع وانعدام الأمن، موقع الأمم المتحدة على الانترنت: <https://www.ohchr.org/ar/about-us/what->

(٣٣) المرجع السابق.

(٣٤) ينظر: منظمة العفو الدولية، النزاعات المسلحة، الوقاية <https://www.amnesty.org/ar/what-we-do/armed-conflict> ص ٢١.

(٣٥) أميرة، عمورة، الحماية القانونية للمدنيين أثناء النزاعات المسلحة (دراسة حالة سوريا) رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، ٢٠٢١، ص ٤٥.

(٣٦) ينظر: المرجع السابق، ص ٤٥.